

درس تأصيلي في مسألة العذر بالجهل للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:00:00

اين اما بعد سنشرع ان شاء الله تعالى في مدارسة كتاب كشف الشبهات تأليف الامام المجدد الشيخ محمد بن الوهاب رحمة الله تعالى. وهذا تبعا للسلسلة التي بدأنا بها في - 00:00:26

العقيدة لا شك ان العقيدة هي الاصل في هذه الدورات وهو الكتاب الذي ينبغي تكون العناية به من معنا من كتب الشيخ ورسائله رحمة الله تعالى اصول الثلاثة وثم قواعد الاربع كنا قد تطرقنا لتلك - 00:00:46

الدورة هي مسألة العذر بالجهل. في مسائل التوحيد والشرك. ولم يكن ثمة مناسبة لذكر تلك المسألة في تلك الدورة ولكن عقدنا لها هذه الدورة وجعلنا الكتاب الذي اختير لعله تعرض فيه المصنف لبعض الموضع لذكر هذه المسألة وخاصة انه ينسب لشيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب وشيخ الاسلام - 00:01:16

رحمة الله تعالى ينسب اليهما اما كذبا واما خطأ. انها يعتذران بالجهل في مسائل التوحيد وهذا لا شك انه غلط على هذين الامامين بل غلط على على السلف. اذ مسألة العذر بالجهل - 00:01:46

اولا لم تكن معروفة بهذا التعبير عذر بالجهل. وانما كان يعبر بالحججة الرسالية. تبعا النص اذ بين الله تعالى في مواضع من كتابه انه ما ارسل الرسل والانزل من كتب الله من اجل نفي حجة على على الله تعالى. كما قال سبحانه وما كنا معذبين حتى نبعث رسولنا. هذا رسول - 00:02:06

وقال سبحانه في قاعدة عامة رحمة مبشرین ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد عبر بالحججة وقال بالرسل وقال ما كنا معذبين وقال فبعث النبيين مبشرین ومنذرين. اذ التعبير السلفي الصحيح - 00:02:36

الشرعی ان يقال هل قامت عليه الحجة الرسالية؟ ام لا؟ ولكن شاء عند المتأخرین واعني بالمتاخرین ما بعد شيخ الاسلام ابن تيمیة رحمة الله تعالى التعبير بالعذر بالجهل. صارت المسألة فيها خلاف من حيث اللغو. ولذلك الادق - 00:02:56

قال الحجة الرسالية والمراد بالحججة الرسالية بلوغ القرآن. المراد بها ماذا؟ بلوغ القرآن. لأن الله تعالى انما ارسل الرسول او رسول وارسل معهم كتاب اذا بلوغ الرسل وبلوغ الكتب حينئذ نقول بذلك قد حصلت وقامت الحجة - 00:03:16

فالرسالية فلن يكون على الله تعالى حجة بعد ذلك. ولكن لما عبر بهذا التعبير عنروا بالجهل صارت المسألة فيها شيء من السعة وشملت مسائل متعددة. ولذلك نقول كما قلنا سابقا ولا نعرف خلافا في هذه المسألة - 00:03:36

للمتقدمين البتة ان مسائل العذر بالجهل على هذا الصنف التي ذكره. ما يتعلق بالتوحيد والشرك بمعنى انه اذا لم يأتي بالتوحيد جاهلا. واذا تلبس تلك الاكبر وهو جاهل. بمعنى انه لا يدرى انه شرك. وترك التوحيد ولا يدرى انه هو التوحيد الذي خلق منه من اجله. قولوا واحدا بين - 00:03:56

سلف انه لا عذر له البتة. يعني لا يصح ان يقال بأنه لا ينزل عليه الوصف ولا الحكم من اجل كونه يجهل حكم المسألة. بل يقال بمجرد تلبسه بالشرك الاكبر ولو كان يقول لا الله الا الله - 00:04:26

بمجرد تلبسه بالشرك الاكبر حينئذ ثم امران. الامر الاول وهو اشتقاد الاسم له قالوا هو مشرك لانه قد تلبس بي بالشرك. وهذا مقتضى

وهذا مقتضى الدليل الشرعي واللغوي شرعاً ولغوي. بمعنى انه يمتنع بلسان العرب. انا اريد الطالب - 00:04:46

كتاب دعك منها تفهم المسألة لأنها يبني عليها مسائل كبيرة جداً. فاقول من حيث المعنى اللغوي يمتنع لغة باطلاق واجماع اهل اللغة ان من قام به الوصف لا يشتق له منه اسم - 00:05:16

يعني من قام به الوصف صام فيقال صائم نام اي قالوا ماذا؟ نائم اذا تلبس بالنوم ويشتق له منه وصفه. فيقال نائم ضحك اذا تلبس بالضحك فيقال ضاحك مشي فيقال - 00:05:36

هل يتصور انه يمشي ويتصل بالمشي ويمتنع ان يقال ماش في لغة العرب ممتنع والعكس بالعكس بمعنى انه يتصرف بالوصف فيما مشي فيحصل منه الحدث فلا يقال فيه ما شئ هذا ممتنع ولذلك قلنا فيما سبق بان من - 00:05:56

الادلة على ابطال مذهب المعتزلة بقولهم سميع بلا سمع ان هذا باطل باجماع اهل اللغة سميع بلا سمع عليم بلا علم بصير بلا بصر. هذا لا ي قوله عاقل. وعند فقد الوصف لا يشتق واعوز المعتزل - 00:06:22

الي الحق ضيق عليه في ركن لا يستطيع ان يجib البتة لماذا؟ لانه والمعتزلة معلوم انهم اكثراهم حذقة من الاشاعرة. لذلك منهم ائمة في اللغة. فلما قيل لهم ان قاعدة العرب عند فقد الوصف لا يشتق - 00:06:42

اذا كان بلا سمع كيف يقال السميع؟ هذا ممتنع. والقرآن نزل بلسان عربي مبين. وانتم تقرؤون بذلك. فكيف لا يكون بسمع هي وصف ثم لا يقال سميع. لما قيل سميع اذا دل على انه متصل بصفة السمع اذ لو لم يكن له - 00:07:02

سمع لما صح عن قال سمع اذ لو لم يكن له بصير لمصحني. قال بصير اذ لو لم يكن له علم لما صح ان يقال علي انت جالس الان نقول هذا جالس لو لم يكن لك وصف وهو الجلوس لم تتع ان يقال جالس. اذا وعند فقد - 00:07:22

لا يشتق اذا امتنع الوصف لا يشتق. واذا اتصف بالوصف وجوب الاشتقاد وجوب الاشتقاد. اذا القاعدة التي هي قاعدة لغوية متفق عليها. ومجمع عليه ان من اتصف بالوصف اشتق له منه اسمه. واذا جاء من يدعى انه مسلم وتلبس بالشرك الاكبر. طاف - 00:07:42

قبر متقربيا اليه استغاث به ذبح سجد لصنم حينئذ نقول نشتق له وصف لان هذا شرك هذا شرك واذا وقع في الشرك حينئذ نقول هذا مسلم وهذا محل وفاق. بل اثبتت شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وابن القيم وغيرهما - 00:08:12

ان هذا الوصف ثابت حتى قبل البعثة. قبل الشرع. وهي مسألة التحسين والتقبیح العقلین. وقد بحثنا موسعا في شرح الكوكب الساطع. من اراد التوسيع فليرجع اليه. حينئذ يشتق من حيث اللغة. ويشتق كذلك من حيث الدلالة العقلية - 00:08:32

ولذلك نقرر دائما ان التوحيد واجب بالشرع والنقد والفقه والعقل. لان العقل يدل على حسناته والشرك محرم بدلالته الشرع والفطرة وكذلك العقل. فكما ان العقل يدل على حسن التوحيد - 00:08:52

ذلك كذلك العقل يدل على قبح الشرك. وهذا ثابت قبل الشرع. وهذا اثبتت شيخ الاسلام في الفتاوى في واضح بان جماهير بل نقله عن عامة السلف منهم متفقون على الوصف قبل البعثة. يعني قبل قبل الرسل - 00:09:12

هذا من حيث المعنى اللغوي فكل من وقع في الشرك وقع الشرك عليه. وليس عندها شرك نوع وشرك عين لا بل لا تفصيل فيه البتة فكل من تلبس بالشرك حينئذ يقول من حيث المعنى او القاعدة اللغوية الموافقة للشرع انه - 00:09:32

له منه اسمه يقال مشرك. وهذا ما دل عليه الشرع. يعني جاءت ايات تدل على وصف المشركين قبل بلوغهم الحجة التي هي القرآن. ومن اعظم ما يدل على ذلك ايتان. آية النوبة وآية البر - 00:09:52

قيل قال الله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله. حتى يسمع كلام الله هي الحجة سمع كلام الله هي الحجة بالسالية. قال وان احد من المشركين وصفه بماذا؟ بالشرك. هل - 00:10:12

هذا الوصف حال سمعاه ام قبل سمعاه؟ بنص الآية. قال حتى يسمع اذا لم يسمع فوصفه بماذا؟ بالشرك. اذا يوصف بالشرك قبل بلوغ الحجة. وهذا لا نزاع فيه البتة. كذلك قال تعالى - 00:10:32

لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأثيهم البينة بينة هي قوله حتى يسمع كلام الله. وصفهم بماذا؟ كفروا

مشركين. اذا وصفهم بكونهم كفارا قبل البيينة ووصفهم بكون المشركين قبل قبل البيينة. فدل على ان الاسم واقع - [00:10:52](#)
وهذا لا خلاف فيه بين السلف لانه يدل عليه ماذا؟ معنى شرعي ويدل عليه القاعدة اللغوية اذا كان الامر كذلك حينئذ يقول هذا ما يتعلق بمسائل التوحيد والشرك سيأتي الامثلة والآيات الدالة على ذلك بأنه لو - [00:11:22](#)

لا يعذر بي بجهله البتة. المسألة الثانية التي تتعلق بحجة الرسالية او العذر بالجهل ما يكون ادنى يعني اقل من المسائل المتعلقة بالتوحيد والشرك وهو ما يسميه شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:11:42](#)

كغيره المسائل الظاهرة او المسائل المعلوم من الدين بالضرورة ولا شك اننا نستثنى منها ماذا؟ ما يتعلق التوحيد والشرك ان من المسائل الظاهرة وهي كذلك من المسائل المعلوم من الدين بالضرورة لكن تحريم الزنا وتحريم الربا مما يعلمه - [00:12:02](#)

ال العامة والخاصة مما يعلمه العامة الخاصة مما هو سوى فيه عدم العذر بالجهل. عدم العذر بالجهل. فكل من انكر معلوما من الدين بالضرورة الاصل فيه انه قد وقع في الكفر. قد وقع في الكفر. اشترط بعضهم الحجة الرسالية هنا وفسرها - [00:12:22](#)

ان يكون من حكم عليه بكونه مشركا او كافرا اذا انكر معلوما من الدين بالضرورة او وقع فيما هو من المسائل الظاهرة التي يستوي الصلاة فقد لا صلاة. هذا القول هذا في الاصل انه كفر. لو قال قائل لا تجب في اليوم والليلة - [00:12:47](#)

استدعي الاسلام هذا الاصل فيه انما يستثنى او قد يقال بأنه وقع في الكفر ولم يقع عليه الكفر. فلا بد من اقامة الحجة عليه. فيقال انت حديث عهد بكفر - [00:13:10](#)

ان تعلم فاعلم في علم فان اصر كفر. لكن لو لم يكن حديث عهد بكفر وكان يعيش بين مسلمين وانكر معلوما من الدين حينئذ يقول وقع الكفر عليه مباشرة وليس عندنا هنا كفر نوع وكفر عين. وانما عند - [00:13:29](#)

قال كفر عين مباشرة. وليس عندنا هنا تطبيق للعказاة. التي يتتخذها بأنه لابد من تحقق الشروط امثال موانع. لاستعمال هذه القاعدة وتمطيط لها مسائل معينة وهي ما يعنون لها بالمسائل الخفية كما كل من انكر معلوما من الدين بالضرورة وقع - [00:13:52](#)

الكفر عليك. يستثنى حديث عهد بكفر. الثاني ها من نشا ببادية بمعنى بقيد ليس مطلقا بمعنى ان يعني لكن ليس لو تلبس بالشرك الاكبر لا يعذر. هذا النوع لا يعذر اذا تلبس به بالشرك الاكبر. وانما - [00:14:19](#)

نعتره فيما دون ذلك. من مسائل الظاهرة والمعلوم من الدين بالضرورة. هذا النوع نقول وقع في الكفر. لماذا؟ لأن من الممتنع كما نص ابن القيم رحمه الله تعالى في تارك الصلاة - [00:14:44](#)

تارك الصلاة كافرا ولم يسميه كافرا. وان يسمى من حكم بغير ما انزل الله كافرا ولا نسميه كافر. هذا ممتنع لماذا لأن الكفر وصف شرعي. وهو حكم شرعي. بمعنى ان ان الذي يحكم - [00:14:59](#)

وبكون عمرو من الناس كافرا هو الله. وليس العالم الفلاني ولا الفلاني. وانما مرده لا الى الله تعالى. فالاصل في قل لي من اظهر الاسلام وجب اثبات الاسلام له. وعكسه بالعكس وكل من اظهر - [00:15:19](#)

الكافر فالاصل ماذا؟ وصفه بالكفر. كما انه اذا نطق كافر اصلي بلا الله الا الله لقد حكمنا عليهم مباشرة لماذا؟ بالاسلام نطق بالشهادتين لا ننقب ولا نفتش عما في قلبي ماذا عنيت؟ خفت الى قل لا - [00:15:40](#)

بمجرد اظهار الاسلام حكمنا عليه بكونه ماذا؟ مسلما. ثم بعد ذلك يطالبه بمقتضى لا الله الا الله. وما الزم من لوازمه. العكس بالعكس من اظهر الكفر الاكبر الاصل نقول الحكم للظاهر. ولا ننظر فيما - [00:16:00](#)

يكون في قلبك قصدتها الم تقصد تعلم ام لم تعلم. وانما يأتي الى العلم وعدمه في مسائل معينة. اذا رتب الكلام المسألة الثانية مساء للعذر بالجهل ما يتعلق المسائل الظاهرة. او ما يعنون له بالمعلوم من الدين بالضرورة. هذا - [00:16:20](#)

الاصل فيمن وقع فيها انه قد تلبس بالكفر الاكبر. فينزل عليه الحكم مباشرة هذا الاصل فيه. يستثنى حديث عهد بكفر من نشا ببادية. هذا الذي نشا ببادية يقيد بأنه جاهل - [00:16:40](#)

وضوابط الجهل هنا احترازا عن كفر الاعراض. لان من الكفر ما هو ماذا؟ ليس بجهل ثمة التباس بين النوعين كفر الاعراض الاعراض

هو الصد. صد عن الشيء وواله ظهره. حينئذ وهو الناقض العاشر. من نواقض العشر - 00:17:00
التي ذكرها الشيخ بن سلمان محمد بن الوهاب رحمة الله تعالى. الفرق بين الجهل هنا في هذه المسألة وكفر الاعراض ان الجاهل لو بدل ما افي وسعه لم يجد من يعلميه. واما اذا اذا وجد فلم يطلب لهذا معرفة. اذا كان يتعلق به باصل الدين حين - 00:17:20
فرق بين الاعراض وبين ماذا؟ بين الجاهل. الجاهل لو اراد ان يسعى ويتعلم دينه توحيده وصلاته وزكاته فصوما وحجه وبذل ما في وسعه لم يجد. نقول جاهلة. لا يكلف الله نفسها الا وسعها. ولذلك لو كان موحدا وبقى على توحيد - 00:17:40
به ولم يعلم بالصلة سنة كاملة. اذا بلغه العلم بعد ذلك لا يلزمته قضاء. لا يقضاء البتة لماذا؟ لأن الوجوب لا يثبت الا بحجة. لابد من السمعان يبلغه القرآن ما بلغه شيء - 00:18:00

هذا لا يجب عليه. لا صلاة ولا صوم ولا حج ولا زكاة ولا غير ذلك. والسبب في ذلك ان هذه الاحكام الشرعية مبنية على بلوغ الحجة.
وهو لم تبلغه الحجة. اما اذا امكنته وخاصة اذا كان يعيش بين المسلمين - 00:18:20
حكم واحد بين المسلمين فاعتبره على العلم الشرعي ان لم يكن قد حاربه ونحو ذلك. حينئذ يقول هذا لا يسمى جاهلا في الشرع وقد اخطأ من اخطأ وسماه ماذا؟ جاه قلنا لا يسمى جائع. فرق الله تعالى بين المعرض وبين بين الجاهل. هذا النوع الذي يفصل فيه - 00:18:40

على تفصيل النوع الثالث من المسائل المتعلقة بعذر بالجهل وهو ما يسمى بالمسائل الخفية التي قد يدركها العالم وتحفى على العامي.
ونحوه. هذه المسألة قد يكون في بعضها ماذا؟ في بعضها ما هو - 00:19:00
مخرج من الملة. لكن قد يقال في هذه المسألة ان هذا النوع هو الذي يقيده بالقاعدة التي طردها من طردتها واجروا حتى نزلوه على اليهود والنصارى. وهو تحقق الشروط وانتفاء الموانع. تحقق - 00:19:20
الشروط وهو العلم وانتفاء الموانع كالجهل مثلا. حينئذ في هذا النوع المسائل الخفية التي قد يدركها البعض ويجهلها سوى البعض
بين اهل العلم فضلا عن غيرهم. نقول هذه المسألة ان كانت كفرا. حينئذ يقول هذه مقيدة. من - 00:19:40
انه لا ينزل عليه الحكم الشرعي وهو الكفر الا اذا تتحقق الشروط وانتفت الموانع. اما المسائل الاولى التوحيد والشرك والمسائل النوع الثاني مسائل الظاهرة ومعلوم من الدين بالضرورة القول بتطبيق القاعدة وطرده على - 00:20:00

كهذين النوعين قول الكفر لا يسلبه الوصف. نقول هو وقع في الكفر لكن لم يقع الكفر عليه. لماذا؟ لانه يشترط في هذا النوع العلم
ويشترط في هذا النوع الا يكون جاهلا وهذا لم يتحقق فيه شرط وينتهي المال - 00:20:20
اما ما استحدث بعد ذلك بعد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى وفي زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وفي زماننا هذا تكون
قاعدة تتحقق الشروط امثال موانع انها تدخل الانواع الثلاثة هذا يحتاج الى دليل وليس عندنا دليل - 00:20:42
صلة لذلك يدل على انهم لا يفرقون بين الكافر المعاند والكافر المقلد والجهل لا فرق بينهما. بل نص شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله
تعالى في مواضع عديدة ان الكافر المعاند قليل وجوده. بمعنى انه - 00:20:59

يعلم يقال له هذا كفر هذا شرك فيصر. هذا قليل. بل والمعالج يكره والمخاطر كذلك في المسائل النوعين الاول والثاني يكره. وهذا لا
خلاف فيه الباتة. بين ائمة اذا تعبير بالحجۃ الرسالية اولی من التعبير بالعذر بالجهل. هذه المسائل لأن العذر بالجهل - 00:21:19
بهذه المسألة حجۃ او آحجۃ الرسالة او العذر بالجهل مسائل كفر والشرك. وهذه التي يحصل فيها النزاع بين بين المقلدين
المعاصرين وبعضهم يظن انهم من طلاب العلم ولم يبحث ولم يقرأ الا كتابه كتابين لمعاصرين ثم بعد ذلك - 00:21:45
فينکر على من قرر هذا الذي ذكرناه الرسالة ولم يقصد العذر بالجهل. لا نقول العذر بالجهل هو الذي سنعبر به. لأن هذا الذي اذا سمعه
سامح حينئذ تصفت المعلومة في في ذهنه. اما حجۃ الرسالة هذه قد يقال بأنه اراد شيئا اخر. قل لا. نحن نرى الترافق بين - 00:22:09

بين اللقطتين لكن الاستعمال هذا لم يكن عند المتقدمين فهل له معنى؟ العذر قال ائمة اللغة هو ما ادليت به من حجة ما ادليت
به فيه من حجة تذهب بها الى اسقاط الملام. يعني يأتي بعذر وهذا العذر هو - 00:22:33

في من اجل الا يلام. كيف فعلت هذا وفعلت ذا؟ يقول انا جاهل قد ادلى بها من اجل اسقاط الملامة. وهي الاعذار. قالوا عذرته اعذره.
قالوا عذر ما بضرب ضربا - 00:22:58

قال فتحوا على القياس والمعدنة هو اشهر. من المعدنة. المعدنة فيه خلاف. ثابت ام لا؟ وحکاه وهو الاصل وفي المطلع على الفاظ
المقنع والعذر ما يرفع اللوم عما حقه ان يلام عليه. ما يرفع - 00:23:23

التي يعتذر بها والجمع اعتذار. يقال اعتذر فلان اعتذارا. وفي المصباح المنير عذرته فيما صنع عذرا من باب ضربا. اذا انضرب يضرب
ضربيا عذر يعذر عذرا عاذرا هذا العصر بضم الذال والعين. قال هنا عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرر رفعت عنه اللوم فهو معذور -
00:23:43

اي غير ملوم والاسم العذر اسم العذر. وتضام اذا العذر هو ماذا؟ هو الماصة. والاسم العذر وتظم الذال للاتباع وتسكن عذرته
اعذرته اذا فيه لغة والاولى اشهر. واعتذر الي طلب - 00:24:17

قول معدنته واعتذر عن فعله اظهر عذرها والمعتذر يكون محقا وغير محق. ليس كل من وادلى محقا وقد يكون غير غير محق. اذا
ليس كل من ابدى عذرا يكن العذر ماذا؟ مقبولا. بل لا بد من رجوع - 00:24:41

الاصول والقواعد. هذا ما يتعلق بالعذر. اما الجهل فقال الليث الجهل نقىض العلم. هما متقابلان. علم والجهل كل منهما نقىض للآخر.
تقول جهل فلان حق فلان. وجهل بهذا الامر. قال والجهاد - 00:25:04

الله ان يفعل فعلا بغير علم. وفي القاموس جهله فسمعه جهلا وجهالة ضد عالمه. عبر ضدي. والتعبير بالنقيض كما قال الليث اولى. الا
على قول وهو ان الظد قد يتسع في استعماله فيطلق على ما يشمل النقىض. على ما يشمل النقىض. والا الاصل ان الظدين
والنقىضين - 00:25:24

ليس بينهم صلة هذا الاصل النقىضان لا يجتمعان ولا يرتفعان واما الضد ان لا يجتمعان اذا التعبير بالنقيض هو احسن. كما نقول
التوحيد ضد الشرك. يقول نعم. لكن النقىض اولى. لماذا - 00:25:54

لانه لا يجتمع في في مسلم يجتمع معه شرك الا على القول بعدر بالجهل. فيجتمع معهم واما على قول الحق هذا لا يجتمع معه البة.
اما موحد واما مشرك. اذا جوز قول العذر بالجهل - 00:26:14

يجتمع عندنا موحد مشرك لانا قلنا من المحال والممتنع عقلا وشرعا ان يتلبس بفعله ثم لا يسمى من الممتنع نص ابن القيم في الصلاة
وحكم تاركها على ان الصلاة سواء قلت كفرا اكبر او اصغر هو كافر - 00:26:34

تارك الصلاة كافر. النبي صلى الله عليه وسلم قال كفر. اذا نسميه كافر. من ترك الحكم بغير ما انزل الله حكم بغير ما كافر. لان الله
تعالى قال الله تعالى مسلما وجب تسميته بذلك. ومن سماه الله تعالى كافرا وجب تسميته بذلك. من سماه الله - 00:26:54
الله تعالى منافقا وجب تسميته بذلك. هذه اوصاف شرعية. الايمان والكفر والاسلام والاحسان والشرك هذا الفاظ شرعية فيها مجال
للاجتهاد البة. الذي امر بالاسلام فسر الاسلام والذي امر بالتوكيد فسر التوكيد باعظم بيان وافصح بيان لم يجعل لاحد في مفهوم
التوحيد - 00:27:14

شيئا ما البة الايمان. اذا هذه الفاظ شرعية ولها حقائق شرعية هي من عند الله تعالى. فمن تحقق فيه فالعلم يجتهدون في ماذا؟ هل
تحقق فيه الوصف ام لا؟ يعني هل قام بحقيقة الايمان الذي بينه الله تعالى ام لا؟ فان - 00:27:46

هذا يحتاج وعمل بمقتضى الشهادتين ولم يرتكب ناقضا. اذ اتي بالمعاني نسميه ماذا؟ وجب. وجب ان سما مسلما. من الذي سمي الله
عز وجل. سماه ماء مسلما. اذا نقول المرد حينئذ يكون الله الى الشرع. وكذلك الشأن فيه في - 00:28:09

كافر مع لغو شرعي. والمعنى شرعي انما يجتهد العالم في مثل هذه الموضع في تحقيق هل تلبس زيد بمقتضى التوكيد فيسمى
موحدا او تلبس زيد بمقتضى يعني يعني كفر فيسمى كافر الاولى فقط. واما معنى الكفر فهذا معلوم من الشرع وهو مقطوع به.
ومعنى التوكيد هذا مأخوذ من الشرع وهو مقطوع - 00:28:31

بي ولا خلاف بين السلف ذلك البة. اذا ضد علمه الاولى نقىض علمه. والجهل يقال للبسيط وهو عدم العلم عم من شأنه ان يكون عالما

ويقال ايضاً للمركب هو عبارة - 00:29:01

عن اعتقاد جازم غير مطابق. اعتقاد جازم. ثم لا يكون مطابقاً. لا يكون الجهل البسيط عدم العلم. ما حكم كذا؟ يقول لا ادري ما حكم من من فقد الماء فصل بي بالتيهم؟ قال لا ادري. جهلاً بسيطاً. قال لا يجوز هذا جاهلاً - 00:29:21

مركباً اذا فرق بين بين النوعين المركب عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق سمي به لانه يعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه هذا جهل اخر قد ترك معه. وقال الراغب الجهل على ثلاثة اضرب الاول هو خلو النفس - 00:29:41

سین من العلم وهذا هو الاصل. يعني الجهل البسيط هو الاصل. هو هو الاصل. خلو النفس عن العلم من العلم وهذا هو الاصل. قال والثاني اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. هذا الذي قلنا هو - 00:30:01

المركب والثالث فعل الشيء بخلاف ما حقه ان يفعل. هذا كذلك يطلق عليه ماذا جهل هذا عالم ففعلاً لا يفعل العلماء. او عاقل ففعل فعلاً لا يفعل العقلاء. حينئذ يسمى ماذا - 00:30:21

اذا فعل الشيء بخلاف ما حقه ان يفعل سواء اعتقاد فيه اعتقاداً صحيحاً ام فاسداً كتارك الصلاة عمداً سمي جاهدة وعلى ذلك قوله تعالى اتتخذنا هزواً؟ قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين - 00:30:41

وسمى الهوز ماذا؟ استهزاء سماه جهلاً سماه لا يليق ببنينا استهزأ بالناس لا يليق بعالم استهزأ به بالطالب. نعم فان فعل فهو فهو جاهلاً. هو ليس عدم العلم وليس اعتقاد للشيء على خلاف ما هو عليه ليس بسيط - 00:31:01

ولا ولا مركباً. ومع ذلك يسمى جهلاً وقد جاء اللسان بذلك. بل وجاء الشرع بذلك. فجعل فعل الهزو جهلاً وقوله تعالى فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة. هذا كذلك مثله. والجاهل يذكر تارة على سبيل الذم. وهو لا - 00:31:21

تارة لا على سبيلها. قد يسمى جهلاً ولا يذم. وان كان العاشر في الجهل انه مذموم في الجملة. لكن قد يسمى جهلاً ولا تذم مسل له بقوله تعالى يحسّبهم الجاهل اغبياء من التعفن. الجاهلون المراد به من لا يعرف حالهم. اذا - 00:31:41

سمو الجاهل اغبياء من التعافي نقول لا يذم اذا كان كذلك فهو جهل اذا الاصل في الجهل انه يذم ولكن قد لا قد لا يذم كالمثال الذي ذكرناه. اذا العذر بالجهل جعل الجهل حجة لاسقط الملامة عنه - 00:32:01

كذلك العذر بالجالي بمعنى انه جعل الجهل حجة في اسقاط الملامح فيترك ما من شأنه ان يتركه من امور الدين. ويتبس ما من شأنه ان يتبس به ثم يعتذر بالجهل. فهل كل جهل يكون مقبولاً؟ الجواب لا. الجواب لا. عرفنا النائب ده - 00:32:21

جاء العذر قد يكون محقاً او قد يكون غير غير محق. كذلك العذر بالجهل اذا ابدى الجهل على انه حجة في قاط الملامة عليه لئلا يلام والا تنزل عليه الاحكام الشرعية في الدنيا وفي الآخرة والا يوصف بمقتضى فعله - 00:32:51

يجعل الجهل حجة. هل يقبل منه او لا؟ هذا فيه تفصيل على ما ذكرناه سابقاً. من المسائل التي ينبغي التنبيه عليها تفريق بين تكفير المطلق والتکفیر المعین. التکفیر المطلق المراد به تنزيل الحكم بالکفر - 00:33:11

على القول والفعل. دون تعرض للشخص فيقال من فعل كذا فقد کفر. من قال كذا فقد کفر. حينئذ النص وتنزيل الكفر هنا على القول. وكذلك من فعل تنصيص هنا وتنزيل الحكم - 00:33:31

وهو الكفر على على الفعل. فمن فعله فقد کفر. من قال فقد کفر. هذا التکفیر المطلق لا يستلزم تکفیر لا يستأنن تکفیر معین وهو ما نسميه في بعض الموضع ليس مطلقاً في بعض الموضع انه قد وقع - 00:33:51

في الكفر ولم يقع الكفر عليه. وقع في الكفر ولم يقع الكفر عليه. هل هذا متصور شرعاً. الدليل الشرعي. حينئذ نقول وقع في الكفر ولم يقع الكفر عليه. هذا يسمى ماذا - 00:34:11

فيما مطلقاً الشخص او الفاعل او القائل المعین لا يحكم بکفره اطلاقاً. ونأتي الى القاعدة وهي ماذا حتى قالوا بهذه القاعدة بل تطبيق هذه القاعدة بدعة. في هذا الموضع. كذلك من انکر معلوماً من الدين بالضرورة وكان يعيش بين المسلمين. هذا لا يقال - 00:34:29

بانه لابد من تحقيق السلطة انتفاء المواتي. لا يعرف هذا عن السلف البتة. ولا نقول وقع في الكفر ولم يقع الكفر عليه. بل مباشرة كمن اظهر الاسلام وجب قبول اسلامه - 00:34:50

وهو الذي قد اختار هذا الفعل ولا يلزم ان يختار انه كفر. اذ لا يشترط بجماع السلف قصد الكفر. وانما المراد به قصد الفعل ولو لم 00:35:05
يعلم انه شرك اكبر وقع الحكم عليه مباشرة. والثاني التكبير المعين -

زيد من الناس قالوا فيه كافر هذا ماذا؟ هذا تكبير معين اذا فرق بين النوعين تكبير مطلق ويكون الحكم في مصب على القول او الفعل دون نظر الى الشخص الفاعل او القائم. وعندنا نظر الى الى الشخص - 00:35:26

وهو ماذا؟ تكبير معين. تنزيل الحكم على الشخص المعين الذي فعل الكفر او قاله او او قاله قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى شيخ الاسلام كغيره من من البشر هو ليس بمعصوم - 00:35:48

علماء بل باتفاق ائمة السنة انه لا عصمة الا لمحمد صلى الله عليه وسلم. والمراد بأنه لا عصمة الا له يعني لا يقع في في كلامه ما هو خطأ او تلبيس او او الى اخره. ومن عدا النبي صلى الله عليه وسلم فليس بمعصوم بالاجماع - 00:36:08

او انما وقع نزاع في الصحابة فحسب من حيث قبولها هل هو حجة ام لا؟ اما كون ابي بكر موصوم هؤلاء محل اجماع انه ليس بالمعصوم. وكذلك عمر وكذلك عثمان وعلي. وانما العصمة في اجماعهم. الياس كذلك؟ واما في - 00:36:28

اقوالهم وافعالهم فليسوا موصومين بالاجماع. انما العصمة للنبي صلى الله عليه وسلم. اذا ما عدا النبي صلى الله عليه وسلم فقوله فيه وفيه ونحن قعدنا قاعدة وحدها لطالب العلم ان يتأملها الله عز وجل - 00:36:48

انزل الكتاب ليكون فيصلا. وفرقانا بين الحق والباطل. او لا هذا مجمع عليه. ومع ذلك اخبر ابتهال للعباد بيتلي من شاء بما شاء. اخبر بان كتابه منه محكم ومنه - 00:37:08

متتشابه هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب يعني اصل الكتاب. واخر متتشابه احسن ما فسر به المحكم والمتتشابه بان المحكم ما اتضحت معناه والمتتشابه ما لم يتضح معناه - 00:37:28

اذا في كلام الله تعالى ما لم يتضح معناه في اشتباه فيه اشكال فيه اجماع هذا كلام الله تعالى بالنص كذلك محكمات متتشابهات حكم وبين بان المحكم ام الكتاب يعني اصل الكتاب. اذا - 00:37:48

الكتاب بجماع السلف ولا خلاف ان المتتشابه يرد الى المحكم. قاعدة عامة متتشابه يرد الى المحكم ما لم يتضح معناه نرده الى ما اتضحت معناه. وهذه قاعدة مطلقة يعني في الاصول في العقائد وفي الفروع - 00:38:08

اشكر عليك لغظ يتعلق بمسألة فقهية وعندك لفظ صريح لا تقف مع اللفظ المشتبه. ليس هذا من سنن السلف. وانما السلف دون المتتشابه له الى المحكم. كل لفظ مجمل وجاء لفظ مبين واضح المعنى وهو صريح حينئذ المجمل والمشتبه - 00:38:28

والذي يقع فيه لبس وفيه احتمال وخاصة في القصص او الافعال القضائية العينية عن النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ويحتمل نقول هذا يرد الى واضح البيه قاعدة عامة تفيدك حتى في مسائل الترجيح او البحث في الفقهيات. واما دائم طالب العلم احيانا اذا وقف مع لفظ فيه اجماع - 00:38:48

يأتي به بعارض الاصنع. يظن انه بذاته وقف على لفظ لم يسبق اليه. وهذا جهل محظوظ. حينئذ الله تعالى بين ان كتابه وكلامه في محكم وفي متتشابه. الياس كذلك؟ وهذا الله عز وجل. فكيف بنبيه صلى الله عليه وسلم - 00:39:08

اذا في كلامي ما هو متتشابه وفي كلامي ما هو محكم. ما القاعدة؟ نردد المتتشابه الى المحكم. ما دون ذلك كلام الصحابة قد يأتي متتشابه محتمل نرده الى الى المحكم. قد يكون المحكم من كلامه هو. لأن الان ليس الصدافي قوله ليس - 00:39:28

تشريع عام بمعنى انه غطى جميع الاحكام الشرعية لا. قد يأتي متتشابه في كلام صدافي فنرده الى اصل قرآنی. او اصل من؟ من السنة فلا نجعله معارضا لهذه الاصول. قد يأتي في كلام اهل العلم الامام احمد كذلك الاذاعي الشافعي في كلام الشيخ - 00:39:48

اسلام كلام ابن القيم كلام الشيخ محمد بن الوهاب منه ما هو محتمل ومنه ما هو صريح بين. اذا ما القاعدة في فهم ودراستي سلام لشيخ الاسلام مثلا في مسألة العذر بالجهل. هنا قد يأتي اشكال عند بعضهم لأن من يقوم بالعذر بالجهل يأتي بكلامه للشيخ الاسلام -

00:40:08

ومن لا يقول بالعذر بالجهل قلنا هذا خلاف الان حادث بدعة. كذلك يستدل بكلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه تعالى. هل قال شيخ

الاسلام بقولين هل قال ابن القيم بالقولين هل قال شيخ الاسلام محمد بن الوهاب بالقولين قطعا لم يقل بذلك. الا اذا علمنا بأنه قد قال في اول زمنه ثم رجع - 00:40:28

عن ذلك صرخ بأنه قد اخطأ او الى اخره. لكن كلامه في مواضع عديدة يصرح بأنه لا يعذر بجهل سواء كان شيخ الاسلام ابن تيمية او ابن القيم او كذلك الشيخ عبدالوهاب الفاظ من اصلاح ما يكون كما سيأتي الفاظ من اصلاح ما يكون - 00:40:48

تدل على انه في مسائل الشرك لا عذر بجهل للبت. مطلقا بلغته حجة او لم تبلغه. كذلك اذ يقول هذا كلام يعتبر صريحا. هو الذي يمكن ان نسميه محكما. يأتي ببعض العبارات سواء كان في كلام شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:41:08

او غيره او غيره يأتي ما هو محتمل. يعني قاعدة فيها شيء من التعميم. لكن يأتي في موضع اخر ينص حينئذ ماذا نصنع؟ كيف نفهم قول شيخ الاسلام؟ طبعا الذي يعتقد ثم يستدل هذا لا لا حيلة معه. انما الذي - 00:41:28

سيد الحق حينئذ يبحث ثم ثم يعتقد اولا انه النتيجة كذا ثم يبحث هذا لو بحث الف عامل ما خرج على خلاف ما يعتقدده البة. اليه كذلك؟ لانه ماذا؟ قد اعتقادوا ورجح اذا تبحث لماذا؟ من اجل ان يستكثر من كلام اهل - 00:41:48

علمي على ما يؤيد قوله واعتقاده. ولكن طالب الحق له نظر اخر. بمعنى انه ينظر في المسألة بمعنى انه ينظر في المسألة لكونه يطلب الحق. واما انه يعتقد قوله ثم - 00:42:08

هذا سيفجد ما من النصوص الكثيرة ما يؤيده. ولذلك شيخ الاسلام ابن تيمية في مواضعه يقول ما يأتي مبتدع الا وهو يحتاج باية له حديث جميل نظرت في كلامهم يحتاجون بآيات وكذلك المعتزلة شاعر الصوفية كل من كان صاحب بدعة - 00:42:28

لابد ان يتکن على نص من كتاب او او من سنة لكن ليس النص والاعتماد عليه والاتکاء عليه والحجۃ فقط لا لا بد من كيفية اخذ الحكم الشرعي من هذه النصوص. قلنا شيخ الاسلام كغيره بمعنى انه يوجد في كلامه بعض ما يمكن ان يتکن عليه - 00:42:48
الى من يرى مسألة العضو بالجهل. عينيه يجعل هو الاصل وفي كلام شيخ الاسلام. قل لا. هذا من علامة الهوى لماذا؟ لانك لو في اقوال من يرد عليك ستتجد ان من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية ما هو صريح لا يحتمل الخلاف البة في كونه لا يرى العذر بالجاهل - 00:43:08

فاما جاءت مواضع فيها اشتباہ او فيها احتمال حينئذ نقول ماذا؟ نحمل هذا المشتبه على المحکم. نرد هذا للشيخ الاسلام على المحکم. هذه قاعدة تأخذها في ما اذا اردت دراسة قول عالم من العلماء. لابد ان يقع شيء هو ليس - 00:43:33

معصوم يعني التناقض في ظاهره قد لا يكون متناقضا. لكن قد يكون في ظاهره ما هو متناقض هذا يرد على على المحکم. وهذا الكلام الذي سنقرأه مما يتکن عليه كثير من المعاصرین ويرون ان هذه - 00:43:53

كأنها هي انها مما يحتاج به في هذه المسألة ولكن اذا عرفنا منهجه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وكذلك شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب عرفنا ان هذا اما كذب عليهم اواما خطأ من الناظرين. قال شيخ الاسلام في فتاوى الجزء الثاني عشر ستة وستين - 00:44:13

قال وليس لاحد ان يكفر احدا من المسلمين وان اخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة بين له المحجة. ومن ثبت اسلامه بيقين لم ينزل ذلك عنه بالشك بل لا يزول الا بعد اقامة الحجة - 00:44:33

وازاللة الشبهة. ليس لاحد ان يكفر احدا من المسلمين. وان اخطأ وغلط. بمعنى انه قد يفهم من كلام شيخ الاسلام ان لولا كافرا مخطئ. هذا له نصوص اخرى تدل على ان الكافر قد يكون مخطئا. قد يكون جاهلا - 00:44:53

قد يكون مقلدا وقد يكون معاندا. قد يكون بل نص في مواضع ان الكافر المعاند قليل وان الاكثر هم الجهال والمقلدون. فدل ذلك على انه لا يزيد بهذا التعبير هنا. ان هذه قاعدة - 00:45:13

طرد في جميع انواع الكفار وانما اراد به نوعا معينا. وهو ما كان الكفر بسبب الواقع في مسألة خفية. فهذا النص لا يمكن حمله لشيخ الاسلام ابن تيمية الا على مسائل - 00:45:33

كما سيأتي. واما قوله من ثبت اسلامه بيقين لم ينزل ذلك عنه بالشك لا شک. اليقين لا ينزل بالشك. هذا لا يلزم منه انه لا بد من اليقين

فإذا كان ثم ظن أو غلبة ظن لا يزال الحكم لا. وإنما نفي شيخ الإسلام - 00:45:53
هذا شك. فإذا شك هل كفر أو لا؟ فالاجماع ان الاصل ماذا؟ انه مسلم. واليقين لا يزول بالشك. لكن لو فعل فعلا او قال قوله وكان الناظر قد غالب على ظنه انه قد كفر لا شك ان كثيرا من مسائل الشرع معلقة بالظلم - 00:46:13

فضلا عن الغلبة الظن. ولا فرق في الشرع اصلا بين الظن وغلبة الظن. إنما هو في قوة الحكم فحسب. حينئذ لا يستدل بكلام الشيخ السلام رحمة الله تعالى على انه لابد من اليقين بالحكم على الشخص بكونه كافرا. اذا قال قوله كفريا او فعل فعلا - 00:46:33
عندما نقيد هذه المسألة بماذا؟ بالمسائل الخفية. قال بل لا يزول الا بعد اقامة الحجة وازالة الشبهة. وهذا فيما عدا مسائل التوحيد والشرك والمسائل الظاهرة والمعلوم من الدين بالضرورة. ولم يبقى الا مسائل الخفية. وكذلك له قول اخر في الفتاوى - 00:46:53
بعد هذا الموضوع بصفحات قالوا لم يتذمروا ان التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق معين وان اذا انتبهت في حق معين اذا لا ينزل عليه الحكم. لا ينزل عليه الحكم. وان تكثير المطلق لا يستلزم تكثير معين - 00:47:13

وكذلك التكثير المطلق. لا يستلزم تكثير المعين. لكن نحن لا نقول بهذه القاعدة مطلقا وانما نجعلها قاعدة في المسائل الخفية. واما المسائل مسائل التوحيد والشرك فليس عندنا مطلق معين بل ليس عندنا الا معين - 00:47:33
والمسائل الظاهرة كذلك ليس عندنا مطلق معين الا في في ذينك النوعين. حديث عهد بكفرها نشأ في بادية. هذا الذي يقال فيه نوع معين. ما عدا ذلك فليس عندنا. اذا لم يبقى الا النوع الثالث وهو المسائل الخفية - 00:47:53
حينئذ نقول التكثير اذا وقع في الكفر المطلق لا يستلزم المعين. هذه الجملة من شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى فسرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى في كتاب مفيد مستفيد في حكم تارك التوحيد. يعني اتي بهاتين الجملتين وعلق عليهما ومعلوم ان الشيخ - 00:48:13

الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى من فقهاء كلام شيخ الاسلام. لأن النظر في كلام العالم لا يستوي الفهم عند زيد ابن عبيد يعني من لازم الفتاوی مثلا شيخ الاسلام ونظر فيها وعاش معها سنتين فازا كالذي ذبحها - 00:48:33
فتح مجلد العاشر وخذ منه مسألة او بحث بالشاملة وخذ بعض المسائل لا. هذا لا يقال بأنه ماذا؟ بأنه يفهم كلام شيخ الاسلام وانما الذي يفهم كلام شيخ الاسلام من اعتکف على كلام شيخ الاسلام. حينئذ يقول هذا قول شيخ الاسلام. اما هذی العاریة ونحوها نقول - 00:48:53

فلا يعتبر من يفهم كلام شيخ الاسلام. لماذا؟ لأن شيخ الاسلام له مدرسة. متكاملة له اقوال في مواضع يفصلها ولذلك ما اكثر ان يأتي يقول لهذه المسألة قد بسطت بموضع اخر. كثير هذا لا يكاد ان تقلب صفحة صفتين من الفتاوى - 00:49:13
الا ويقول هذه المسألة قد بسطت في مواضع اخر. اذا اذا وقفت على هذا البحث في هذاالجزئي حينئذ يكون بحثك بالنسبة في الاختيار شيخ الاسلام فيه ضعف. لماذا؟ لانه قد احال. اذا لابد ان تقف مع الاحوالات. لانه قد يكون قد - 00:49:33
فلا هنا مفصلة في مواضع قد يكون اطلق هنا وقيد في مواضع بل قد يكون هنا قيد واطلق فيه في مواضع قد يكون القيد معتبر مراده قد لا يكون مرادا. ليس كلما ذكر شيخنا ليس هو القرآن. اذا ذكر جارقل هذا قيده. اذا لابد من اعتباره قل لا تنزل قواعد - 00:49:53

مباعدة هكذا. وإنما يدرس كلام شيخ الاسلام ويعيش معه الناظر. اذا شيخ الاسلام محمد الوهاب يعتبر من فقهاء كلام شيخ الاسلام وكذلك كلام ابن القيم اذا قال هذا اختيار شيخ الاسلام فهو ليس كفирه من الدخلاء على كلام شيخ الاسلام اراد - 00:50:13
نبحث فحينئذ يتقطع بعض المسائل المضطربة في كلام شيخ الاسلام يقول هذا مذهب شيخ الاسلام لا يقبل انتبه لا يقبل من اي في احد ان يدعى بان مذهب شيخ الاسلام ولم تعرف انت انه من الملازمين. لكلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى. ولذلك - 00:50:33

قد يشكل على البعض وهذا قد وقفت عليه في بعض المواضع قد يشكل لهم بعض كلام شيخ الاسلام ولو بحثت في كلام ابن القيم تجد انه لم يفهم ما فهمه بعض المعاصر. بعض المعاصرين وله مثال قد يأتي معنا في مسائل التكثير ونحوها. حينئذ قد يفهم -

من كلام شيخ الاسلام. لكن من هو اقرب تلميذ لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى؟ لم يفهم ذلك. يدل على ماذا؟ على ان الذي فهم انت وانت من كلام شيخ الاسلام ليس مرادا له. اذ لو كان هذا مراد لكان اقرب الناس اليه علما وعملا - 00:51:13

وفهما له وملازمته كابن القيم ونحوه كان قد فهم هذا المعنى لكنه لم يفهم فدل على انه ليس مراده انتبه لهذا ولذلك ذلك كتب ابن القيم رحمه الله تعالى خير معين لفهم كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. خير معين اذا اشكل عليك مسألة - 00:51:33

كلام شيخ الاسلام ابحث في في مواطنها في كلام ابن القيم رحمه الله تعالى لانه في الغالب والعلم عند الله كان بعضهم ينماز في هذا في الغالب ان ابن القيم مؤلفاته ترتيب لكتاب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. بمعنى انه يأخذ بعض - 00:51:53

صنفا شيخ الاسلام ويعيدها بترتيب معين. ويزيد عليها ولا اشكال فيه في ذلك. لكن هذا كثير في كتاب ابن القيم رحمه الله تعالى. انه ناتي لكتاب شيخ الاسلام واعيد صياغته حينئذ تفهم ما اشكل عليه في النظر الى كتاب ابن القيم رحمه الله تعالى وهذا موجود له امثلة عديدة - 00:52:13

القيم يكشف معاني كثيرة قد فهم بعض المعاصرین خطأ من كتاب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. هذه الجملة قلنا فسرها شيخ الاسلام محمد والوهاب في مفید المستفید في حکم تارک التوحید. قال رحمه الله تعالى يعني ابن تيمية يحکی قول ابن - 00:52:33

قال رحمه الله تعالى انا من اعظم الناس وهذه من الجمل كذلك. الان يعبر في الخطورة التكفيري. خطورة التكفير ما المراد به؟ لا نكفر احدا يجعل الحكم الشرعي الذي هو الكفر الا ينزل على من وقع في الكفر من اجل الا ينتشر التكفير او ان يقال بأنه - 00:52:53

ارهاب او نحو ذلك قل هذا كله كتاب فاسد. بل النظر فيه يكون به بالدليل الشرعي. خطورة التكفير ان كان المكفر يكفر بما لم يكفر به الله تعالى. يعني كان يكفر بالمعاصي الكبائر دون الشرك. حينئذ نقول هذا خطأ ولا شك في هذا قليل في الامة الان - 00:53:17

وان وجد من الخارج من يكفر به بالكبائر. لكن اذا وقع في الكفر الاكبر فكفره علينا لا نقول هذا بيننا وهذا خطر على المسلمين قل لها هذا قد ادى ما وجب عليه. الاعتقاد واجب. اذا رأيت من وقع في الكفر الاكبر ولم تكون من المسائل التي لابد - 00:53:37

من تحقيق المناطق فيها التتحقق والشروط والموانئ. اعتقادا يجب ان تعتقد. اما الكلام هذا من باب والاخبار عن كافرا. هذا من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. والدعوة الى الله تعالى. تكون منوطه بالمصالح والمفاسد. واما اذا وقع الشخص في الكفر - 00:53:57

وجب عليك ان تعتقد حينئذ اعتقادك محل القلب. وهذا لا كلفة فيه ولا خطر فيه ولا خوف. فتعتقد ان من وقع الكفر الاكبر وقع الكفر عليه. لكن هل تبين؟ هل تتصفح؟ هل تصعد منبرا؟ هل هل الى اخره؟ نقول هذا منوط - 00:54:17

مصالح المفاسد ليست مسألة عقدية الا في بعض المسائل كتكفير اليهود والنصارى ونحوهم واما الدعوة الى ذلك فهي منوطة بالمصالح واواء المفاسد. يقول هنا شغل اسلام انا انا من اعظم الناس نهايا عن ان ينسب - 00:54:37

كانوا الى تكفير او تبديع او تفسيق او معصية. هذه احكام شرعية بدعة مبتدع اتف عاصي هذه احكام شرعية. لها ضوابط ام لا؟ لها ضوابط. اذا فتح الباب لكل من هب ودب يكفر كما شاء ويبدع كما شاء ويفسخ كما يشاء هذا باجماع اهل العلم انه مردود. بل الكفر له - 00:54:57

طبعا والفسق له مضان والبدعة والتبع له مضان فاذا نزل في مظانه فلا اشكال فيه. وانما نهى شيخ الاسلام بل هم من اعظم الناس نهايا عن ان يكفر من لم يكفره الله. او يبدع من لم يبدعه الله او يفسق او يحکم - 00:55:27

عاصيا ولم يأتي الشرع بذلك. لانا نقول ماذا؟ هذه اوصاف شرعية فالمرد فيها الى الشرع فالعالم بهذه المسألة هو الذي يكفر. والعالم بهذه المسألة هو الذي يبدع ويفسق ويعصي ونحو ذلك. اما الذي لا - 00:55:47

او لا يميز او اشتبهت عليه الامور هذا لا يحل له قوله واحدا. وهذا لا اشكال فيه. ينبغي التنصيص عليه. فحينئذ يقول ما لا ما لا يعلمه الشخص من كونه كفرا قوله او فعلا لا يجوز ان يكفر به البلد حتى يعلم - 00:56:07

وليس من ذلك مسائل الشرك بمعنى انه اذا رأى الشرك الاكبر قل لا لابد ان لا هذه المسائل يستوي فيها العام والخاص يعني ليست من المسائل التي العلم واذا وقع من اذا رأيت شخصا يسجد لصنم لا تقل نكتب الآيات العلماء او اللجنة الدائمة لا قل لا يحتاج انت -

00:56:27

مباشرة. يجب عليك ان تعتقد ان التصريح قلنا هذا مرده الى مسألة اخرى. لكن وجب عليك ان تعتقد انه كافر. لماذا؟ لانه قد تلبس اكبر وهذا محل الله تعالى او دعا غير الله تعالى اذا صرف نوعا من انواع العبادة لغير الله هذا مباشرة كاف. لا تحتاج الى اقامة حجة -

00:56:47

لا نقول من وقع فيه بأنه قد وقع في خطورة التكفير نحو ذلك. لا. هذا ادى بل يجب عليه ان يؤدي ما اوجبه الله تعالى عليه اعتقاد في قلبي بأنه كافر مرتد عن الاسلام انه مشرك. ثم بعد ذلك مسألة التحذير او تنسيص مسألة اخرى. قال هنا - 00:57:10
هذا من اعظم الناس نهايا عن ان ينسب معين الى تكفير او تبديع او ترسيق او معصية الا استثنى وما بعد الا مخالف لما لما قبلها الا اذا علم انه قد قامت عليه الحجة الرسالية. عبر بماذا؟ بالحجۃ الرسالیة - 00:57:30

التي من خالفها كان كافرا تارة وفاسقا اخرى وعاصيا اخرى. انتهى كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. ظاهره ماذا ان لا يكفر احد الاها بالحجۃ الرسالیة. عنایة لا يعذر بالجهل او يعذر بالجهل. يعذر بالجهل هل ظهروا كلامه - 00:57:50

فيحتاج بعض من يحتاج على شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب في غيره في كل زمان بمثل هذه العبارات المجملة كالعيارتين السابقتين يحتاج بها على ماذا؟ على ان من حكم بالكافر دون نظر الى علم وعده على من وقع في الشرك الاكبر بان - 00:58:10
انه قد حكم بغير ما انزل الله. بمعنى انه لم يستوفي الشرط الذي جعله الله تعالى شرطا هذا المعلم ايام اشتراط العلم هنا اشتراط باطل. يقول شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب معلقا قالوا هذا صفة كلامه في المسألة في كل موضع وقف - 00:58:30

عليه من كلامي. اراد ان يقلب الاحتجاج يقول هذا صفة كلامه يعني كلام ابن تيمية في المسألة في كل موضع ان وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير معين مطلقا. يعني لا يقول انا لا اكفر المعين. لأن ثم في عام قدیما وحدیثا - 00:58:50
لا يرى تكثير معين مطلقا. وانما نقول ماذا؟ تكثير مطلقا. واما المعين فهذا لا سبيل اليه البتة. وخاصة اذا نطق بلا الله الا الله. فكل من نطق بلا الله الا الله امتنع تكثيره ولو فعل ما فعل. هذا ليس على عقيدة - 00:59:10

سلف البتة واضح من هذا؟ حينئذ قال هناك ان بعض من نازع الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كون شيخ الاسلام لا يرى تكثير المعين. وانما دائما يكفر ماذا؟ المطلق بمعنى وقع بالكفر ولم يقع الكفر عليه. قال لا يذكر عدم - 00:59:30
التكثير المعين الا ويصله بما يزيل الاشكال ان المراد بالتوقف عن تكثيره قبل ان تبلغه الحجة يعني يتمتنع عن تكثير المعين الا اذا بلغته الحجة. مفهومه اذا بلغت الحجة ماذا؟ كفره. اذا شخص - 00:59:50

ان يرى تكثير المعين لكن يقيده بماذا؟ بالحجۃ الرسالیة لكن ما المراد بالحجۃ الرسالیة؟ المراد بها القرآن. بلوغ القرآن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة الرسالیة. قال واذا بلغته حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكثير او تفسيق - 01:00:10

او معصية. هذا توجيه من شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب لهذا المتنطوي عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بان انه لا يفهم من كلامه بأنه لا يكفر المعين مطلقا. وانما قيده بما يزيل الاشكال وهو بلوغ الحجة ببسالیة. فاذا - 01:00:30
بلغته حكم عليه بما يقتضيه النص من تكثيره او تبديع او توسيق. قال شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب رحمه الله حالة وصرح رضي الله عنه يعني اراد ان يصل هذا الكلام بكلام اخر. هذا الاصل فيه بحث المسائل. ان تجمع كلام اهل - 01:00:50

للعلم العالم الواحد وتصل بعضه ببعض. بمعنى ان بعضه يشرح بعضه. كما نأتي في القرآن.ليس بعض القرآن يشرح بعضه اليهم محكم متشابه؟ كذلك كلام العالم تأخذه كله. بعضه يشرح بعضه. قد يطلق في موضع ويفيد في - 01:01:10
موضع اخر قد يعمم في موضع ويخصص في موضع اخر. اذا البحث يكون بهذا النظام. قال وصرح بموضع اخر يعني ابن تيمية ان كلام فهو ايضا في غير المسائل الظاهرة. كلامه السابق حتى تبلغه الحجة مثالیة. كلامه في غير المسائل الظاهرة - 01:01:30
قال دليل على ذلك قال في الرد على المتكلمين لما ذكر ان بعض ائمته توجد منه الردة عن الاسلام كثيرا. قال الاسلام ابن تيمية

يرحمه الله تعالى. وهذا ان كان في المقالات الخفية فقد يقال انه فيها مخطئ ضال - 01:01:50

لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها. لكن هذا يصدر عنه في امور يعلم الخاصة وال العامة من المسلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بها وكفر من خالفها. اذا يقول رحمة الله تعالى في المتكلمين - 01:02:10

الذين حكم عليه بالردة. ومعلوم بارك الله فيك ان الحكم بالردة هذا من التكبير المعين ليس عندنا ردة مطلقة وردة معلنة ردة يعني الشخص القول لا يرتد وال فعل لا يرتد الذي يرتد - 01:02:30

ان الشخص فاذا قال شيخ الاسلام فكانوا مرتدین هذا تکفیر معین اذا قال شیخ الاسلام هذه ردة صریحة هذا تکفیر معین ليس عند لدی التفصیل انما الکفر هو اللفظ المحتمل. اما الردة من بدل دینه بدل من بدل دینه فاقتلوه. حينئذ ليس عندنا مرتد - 01:02:50

او وقع في الردة ولم تقع الردة على قل لا هذا ليس فيه تفصیل البیة. يقول شیخ الاسلام هذه کلامهم ان کان في المقالات الخفیة فقد یقال انه فيها مخطئ ضالعا لم یقع عليه الکفر. لو كانت في المسائل التي قد تخفي على بعض دون بعض لدلائل - 01:03:10

نصر وخفاء النص علمه النص لم یعلمقد یقال بانه وقع فيها وقد اخطأ وضل. لكن هذا یصدر عنه في امور يعلم الخاصة وال العامة من المسلم هذا ضابط المسائل الظاهرة. قد بعضهم يقول من ما المراد بالمسائل الظاهرة؟ یعلم - 01:03:30

الخاصة وال العامة من المسلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بها وكفر من خالفها ثم مثل امره قبلة الله وحده لا شريك له. هذا امر مجمع عليه بين الرسل. اعلى درجة اجماع والاجماع على اعبدوا الله ما لكم - 01:03:50

من الله غيره. فلو طعن في هذا الامر كفر مباشرة. شیخ الاسلام لا يخالف في ذلك. قال مثل امره بعبادة الله وحده انه لا شريك له. هذا من الامور الظاهرة ونهي عن عبادة احد سواه. يعني الشرک. اذا هذا من الامور الظاهرة. سواء - 01:04:10

ونهي عن عبادة احد سواه من الملائكة. والنبيين وغيرهم فان هذا اظهر شعائر الاسلام وكذلك توحید ما يتعلق بالتوحید الامر بعبادة الله وحده دون ما سواه والنهي عن الشرک صرف العبادة لغيره تعالى هذا اعلى درجة اعظم - 01:04:30

اول امر الله تعالى به التوحيد واعظم ما نهى عنه هو الشرک. فالعلم بهذین الامرين متبعین على كل مکلف. الجهل بهما لا یرفع عنه الوصف بما یخالف النص. بمعنى اذا امره بالعبادة فلم یمتثل فليس بموحد. اذا نهاه عن الشرک فلم - 01:04:50

تمتثل یترك الشرک ووقد في الشرک ليس بموحد. هل یعذر عند شیخ الاسلام الان؟ بدليل هذا النص لانه جعلهم قابل بين المقالات الخفیة والمسائل التي یعلم الخاصة وال العامة ان الله ان النبي صلى الله عليه وسلم کفرهم بها. اذا فرق بين وبين المسألتين - 01:05:10

فقوله السابق بانه لا يکفر المعین حتى تبلغه الحجة بسالیة ليس المراد به من وقع في هذه المسائل واضح هذا؟ طیب قال فان هذا اظهر شعائر الاسلام ومثل ایجاد الصلوات الخمس وتعظیم شأنها انظر فرق - 01:05:30

بين مسألتين يعني اجابة صلاة الخمس هذا من المعلوم من الدين بالضرورة اذا نازع فيه منازع کفر ارتد عن الاسلام كذلك بل كل امر مشروع جاء به جاءت به الشريعة. لو قال من یسكن بين المسلمين السواک ليس بمشروع - 01:05:50

لو قال هذا الماء حرم کفرةليس كذلك؟ لو قال الخمر مباح کفر مباشرة لا تحتاج اقامة حجة ولا تتحقق شروط وانتفاء موانع. لماذا؟ لانه یعيش بين المسلمين وانکر معلوما من الدين بالضرورة سواء كان مباحا او محظيا او مندوبا او او مکروها. وهذا لا خلاف به كما ذكرنا سابقا. ومثل تحريم - 01:06:10

فااحش والربا والخمر والميسر. هذه يعني يقول شیخ الاسلام لو وقعوا في المقالات الخفیة لقلنا انهن قد اخطأوا ضلوا. لكن وقعوا في مثل هذه المسائل الظاهرة التي یعلم الخاصة بان النبي صلى الله عليه وسلم قد اتى بها وامر بها وكفر من من خالفه. ثم - 01:06:40

ثم تجد كثيرا من رؤوسهم قد وقعوا فيها فكانوا مرتدین. يعني کفارا عین باشخاص لانه اذا قال فكانوا مرتدین يعني ماذا وقعوا في الردة ولم تقع الردة عليهم؟ لا. هذا لم یقل به احد من السلف البیة. فإذا - 01:07:00

عبر شیخ الاسلام بكون فكانوا مرتدین. حينئذ قد کفرها اعیانه. کفر اعیان المتكلمين. قال وابلغ من ذلك ان منهم من صنف في دین

الى المشركين. كما فعل ابو عبدالله الرازى. فخر الرازى الف به استحسان عبادة الكواكب. كفرهم - 01:07:20 مع انه ماذا؟ هذا في قرن وهذا في قرن من اين اقامة الحجة؟ صحيح ام لا؟ قال وهذه ردة صريحة باتفاق حق المسلمين. لما ذكر كتابه قال قيل رجع وتاب. والاسلام يجب ما قبله. اي ليند قال وهذه ردة - 01:07:40

صريحة باتفاق المسلمين. اين اقامة الحجة؟ ليس عندنا اقامة حجة بل ما ادركه الشخص اصلا. حينئذ نقول كفره عينا كفره عينه لماذا؟ لانه قد ارتكب ناقضا من نواقض الاسلام. ثم هذا الناظر لا - 01:08:00

ايعدز فيه بجهل البة؟ فمتى ما حل به ووقع فيه وقع الكفر عليه عينا نحتاج الى اقامة حجة البت اذا واضح من كلامشيخ الاسلام هذا النص الذي ذكرهشيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب ان كلامشيخ الاسلام في مواضع عديدة اذا قيد - 01:08:20 المعين بأنه لا بد من ازالة الشبهة اقامة الحجة المراد به المقالات الخفية التي يخفى فيها النص او دلالة النص اما المسائل الظاهرة كالشرك والتوحيد وما ذكره من محظيات الواجبات وهذا لا يقول به احد اقامة العجة - 01:08:40

لا البة الا في الاستثناء السابق. وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن رحمة الله تعالى وقد غلط كثير من المشركين في هذا الاعصار حكم عليه بكونه مشركين. وقد غلط كثير من المشركين في هذه الاعصاب وظنوا ان من كفر من تلفظ - 01:09:00 وبالشهادتين فهو من الخوارج وليس كذلك. من كفر من تلفظ بالشهادتين انه ماذا؟ للخوارج. بمعنى انه اذا كفر من تلفظ بالشهادتين ولو وقع في الشرك الاكبر قالوا هذا خارجي. هذا خارجي مع انهم الخوارج يكفرون بالمعلوم - 01:09:20

معصية وهذا باطل. لان الخوارج يكفرون لما دون الشرك. لما دون الشرك يعني بالكبائر. يعني اذا وقع في زنا او يعتقد انه محرم اذا استحل وهو كافر. هذا الذي يشترط فيه الاستحلال. ذنب الذي يكون دون الشرك. فاذا وقع في زنا مثلا او ربا - 01:09:40 او كذب ولم يستحل وعلم انه معصية حينئذ نقول ماذا؟ هذا مؤمن بایمانه فاسق بكبيرته. وهذا محل اجماع بين السلف لكن اذا كفر بمكفر سجد لغير الله سجد لصنم حينئذ اذا كفر قل خوارج - 01:10:00

الخوارج يوافقون هنا او لا؟ يوافقون قطعا. واذا كان الخوارج قد وافقوا الحق. فاذا كفر الحق هل نقول بأنه وافق الخوارج؟ لا ينبغي ان يميز بين بين مسأليتين ولذلك من المسائل العصرية تكثير من حكم القوانين خوارج - 01:10:20

ليس بخوارج. نحن لا نقول بانها معصية ما تعرف معنى الخوارج. ما فهمت معنى خوارج. الخوارج يكفرون بالمعاصي. نحن لا نقول انها معصية كفر اكبر وليس فيها مطلق ولا ولا معين انما هي معين. حينئذ نقول هذه ماذا؟ هذه معصية. او لا - 01:10:40 هي معصية لكن معصية هي كفر اكبر اذا ليس مقصودي بهذا ليس كل من من كفر بما هو كفر ولو وافق الخوارج ان يقول ما هذا الخوارج؟ وانما يقال الخوارج اذا كفren بالمعاصي التي يدعون دون الكفر. هنا يقول قد غلط كثير من المشركين - 01:11:00 في هذه الاعصار وظنوا ان من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج وليس كذلك بل التلفظ بالشهادتين ايكون مانعا من التكفير الا لمن عرف معناهما وعمل بمقتضاهما واحلص العبادة لله - 01:11:20

لم يشرك به سوى هذا الذي تنفعه الشهادتان. لابد ان يأتي بها لفظ الشرع ليس الفاظا. الشرع حقائق نعم الفاضل صاعق لعلنا نبدل لأن من المعتقد ما هو لفظ لابد من من المحافظة عليه كلفظ الاسلام والايمان والتوحيد والكفر هذه الفاظ لا نبدل ولا - 01:11:40 لكن لها حقائق. حينئذ نقول الشرع حكم بالاسلام على من تلفظ بالشهادتين. مجرد لفظ او لابد ان قم بحقيقة الشهادتين هذا المراد به. اذا اذا تلفظ قبلنا منه وسمينا حكمه سميئا ماذا؟ انه - 01:12:00

اسلام الحكم ثم نطالب بعد ذلك بلوازم لا الله الا الله. فان لم يتلزم حينئذ حكمنا عليه بالردة. حكمنا عليه باليه؟ بالردة. فهذا تنفعه سادة قال واما من قالهما ولم يحصل منه قياد لمقتضاهما بل اشرك بالله - 01:12:20

طيب واتخذ الوسائل والشفعاء من دون الله وطلب منهم ما لا يقدر عليه الا الله وقرب لهم القرابين يعني فعل ما فعله المشركون الاوائل الذين بعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم وكفرهم وحكم بالسباحة دمائهم واموالهم. قال وفعل لهم ما يفعله اهل - 01:12:40

من المشركين فهذا لا تنفعه شهادة. ولو قالها الف مرة لا تنفعه. لماذا؟ لانها مجرد لفظ ولم يأتي بي بمقتضى ولم ينتهي عن النواقض.

لابد من الانتهاء عن النوى كالذى يصلى. والذى يتواطأ - 01:13:00

يقول اذا توضأ بقى دهره كله على طهارته. قل لا ثمن نوافض. والاسلام كذلك له نوافض. له نوافض بمعنى تفسده وتبطله وترده الى ما كان عليه قبل الوضوء قبل الطهارة والحدث. فصار محدثا لا يحكم له بالطهارة. كذلك - 01:13:20

صوم له مفسدات والحج له مبطلات والصلوة. هذا محل وفافي. اذا جينا عند عند الاسلام قلنا ليس له مبطلات. وليس له يعني هو ادب من الوضوء والصلوة والحج نقول لا لهم مفسدات وله نوافض والايمان له نوافض قولية وعملية واعتقادية - 01:13:40

اسلام له نوافض قولية واعتقادية وعملية. هذا محله اجماع بين بين السلف. قال فهذا لا تنفعه الشهادتان بل هو كاذب في شهادته كما قال تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله - 01:14:00

والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لکاذبون. کاذبون في ماذا؟ هم قالوا ما هذا نشهد لها نشهد انك لرسول الله. قال الله تعالى کاذبون. الشهادة في الشهادة لا في المشهود به. والله لذلك قال والله يعلم انك لرسوله. والله يشهد ان المنافقون - 01:14:20

هنا الكاذبون في شهادتهم. لا في المشهود به. هم شهدوا بان الرسول صلى الله عليه وسلم رسول الله تعالى. هذا مشهود به وهو حقه ولذلك اثبته الله تعالى. ولكنهم كذبوا في دعوى الشهادة. لأن الشهادة يشترط فيها تواطؤ اللسان مع مع - 01:14:50

قلبي وهم قد قالوا بلسانى ما ليس في قلوب فاكثرهم في شهادتهم. ولم يكذبهم في المشهود به. ثم قال الشيخ عبد اللطيف ومنعا شهادة ان لا اله الا الله هو عبادة الله وترك عبادة ما سواهم. فمن - 01:15:10

استكبر عن عبادته ولم يعبده فليس من يشهد ان لا اله الا الله هذا صنف. استكبر امتنع وتعالى عن عبادته ولم يعبدهم. ومن عبده وعبد معه غيره. ها فليس هو من يشهد ان لا اله الا الله. باقي - 01:15:30

ثالث وهو من عبده وحده دون ما سواه. وهم المؤمنون اذا من استكبر عن عبادة الله تعالى مشرك كافر. ولو قال لا اله الا الله ولو قال الف مرة لا تنفعه. من عبده وعبد معه غيره لا تنفعه شهادة لا اله الا الله. لماذا؟ ولو قال الف - 01:15:50

لان عبادة غير الله تعالى تسوية بين البار جل وعلا مع غيره قد وقع في الشرك وحقيقة الشرك صرف العبادة لغير الله تعالى. اذا بهذين النقلين عن الامامين يدل على انه في مسائل الشرك لا - 01:16:10

قيل فيها البث وهذا محل اجماع عن السلف. بمعنى ان هذا الفهم ليس من فهم محمد بن الوهاب فليس القول بعدم العذر بالجهل انه مما جاء به شيخنا شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب رحمه الله تعالى. بل هو مسبوق بشيخ الاسلام - 01:16:30

ابن تيمية رحمه الله تعالى بل هو مسبوق بائمه المفسرين وهم على رأسهم الامام ابن حجر الطبرى رحمه الله تعالى كم لنا احنا هنعمل زي مجلس الشعب يعني الموفق على الاستمرار يرفع يده - 01:16:50

الحقيقة يعني اقلية. هي النصف تقريبا يعني. لا انه الموضوع جديد. فلو بدأنا به سنبقى يعني الشيخ سيزيل ساعة مفهوم طب اللي مش نافع يرفع ايده غدا بعد المغرب ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله - 01:17:10

وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه - 01:17:40